الله عليها بالاسلام وبعد رفته صلى الله عليه وسلم لها فحباها
اي اعطاها مالم يكن وحسبها وجاد على قومها لاجلها بترا
اي لاجل بره لها اذ رحم الرضاع كرحم النسب ويجوز ان يكون
هو المفعول الثاني ويؤيده انه ابدل منه قوله بسط الى آخره كما
يأتي انه بسط لها رداءه واجلسها فشر خبرها وقال ان لحقت
فعندي بحبوحة مكرمة وان احببت ان امتعك وسرحي الى قومك
فعلت فاختارت قومها فمتعها وزاد في الاحسان اليها كما
شانه ورد ها الى قومها واعطاها غلاما له يقال له مكحول
وجارية فزوجته بها فلم يزل فيهم من نسلها بقية تومت
الناس الذين راوا ذلك البر اي وقع في وهمهم اي ذهنهم
واسناد ذلك اليه باعتبار ما من شانه به اي بسبب ذلك البر
الذي وصل اليهما منه انما بفتح الهمزة اداة حصر لمكسورتها
النساء اي المسبيات اي النساء لانهن يسبين سبيا في القاموس
والسبي ما يسبى جمعه سبيا والنساء لانهن يسبين القلوب
او يسبين فيملكن وحينئذ نصح قراءة النظم بسبين ثم ياء
وبنون فحرسين والمعنى صحيح على كل منهما كما يعلم من تقرير
الاتي فتامله اللواتي معها هجاء بالكسر بصدر هدبت
المراة الي زوجها اي مهدبات كرجل عدل والجملة في محل
مفعول تومت الناس اي تومتموا ان النسوة اللواتي معها
في السبي لم يسبين لعظيم ما قابلهن به من الاكرام والما جبن
لاهذا عز وسرور حلا لها عليه صلى الله عليه وسلم لا لكونهن
مسبيات لان ذلك الاكرام انما يفعل مثله لنساء المعززين
عروسا لا لنساء مسبيات تنبيه استعمال الناظم

لانما

لانما هذه في الحصر تبع فيه الزمخشري والبيضاوي وغيرهما
وجعل الاولان منه قوله تعالى قل انما يوحى الي انما الهكم
اله واحد فقالا انما افتضت الحكم على شيء او لقصر الشيء على
حكم نحو انما زيد قائم وانما بقوم زيد وانما الهكم بمنزلة
انما زيد قائم وقائم اجتمعا فيه الدلالة على ان
الوحي اليه صلى الله عليه وسلم مقصور على استئثار الله
تعالى بالوحدانية وفوك ايي يحتيان بلزم الزمخشري
انحصار الوحي في الوحدانية مردود بانه حصر مجازي
باعتبار المقام ومن جملة ذلك البر بسط هو بدل من
البر الكامر ويصح كونه بدلا من حبا المصطفى صلى الله
عليه وسلم لها امر الظاهر انها زائدة على مذهب الاخفش
وجماعة ردا كان عليه اي نشره وجعله لها فراشا تجلس
عليه ويصح جعل من للتبعيض فيكون صلى الله عليه وسلم
بسط لها بعضه لتجلس عليه والاول اقرب وعلى كل
فهيأ لها ذلك الاكرام كيف وهو ردا اي فضل اي شرف
عظيم لاغاية له حواه اي جمعه ذاك الرداء بما استتر
بجسده الشريف صلى الله عليه وسلم وما افهمه هذا التقرير
من ان اي فضل الى آخره جملة نعت لرداء ومن زائدة
او تبعيضية هو المتبادر كما لا يخفى ويصح ان اي مفعول
بسط وان فضل بمعنى فضله فمن وتجوز تبعيضية وانه
على حاله فمن تعليلية داخلة على مضاف اي نشر لها من اجل
فرشه رداه لها فضلا عظيما حواه ذلك الرداء اي لم يزل
ظاهرا على بقية نساء هوازن وفي الرداء رد العجز على الصدر